

Distr.: General
30 July 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 27 من جدول الأعمال المؤقت*

النهوض بالمرأة

تكثيف الجهود الرامية إلى منع العنف ضد النساء والفتيات

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة 148/73، معلومات عن التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء والأنشطة المضطّعة بها داخل منظومة الأمم المتحدة لمنع العنف ضد النساء والفتيات. ويشدد التقرير على الحاجة الملحة إلى بذل جهود لمنع العنف ضد المرأة في سياق مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، كما يشدد على عملية الإبلاغ عن أوجه التقدم المحرز في منع التحرش الجنسي. ويتضمن التقرير أيضاً استنتاجات فضلاً عن توصيات محددة لتنفيذها لاحقاً.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/75/150

140920

040920

20-09561 (A)



أولا - مقدمة

1 - يصادف عام 2020 الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإعلان ومنهاج عمل بيجين الذي يشكل برنامجاً شاملاً واستشرافياً لتحقيق المساواة بين الجنسين يبين بوضوح الحاجة إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات باعتباره شرطاً مسبقاً لتحقيق المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام. وعام 2020 هو العام الخامس منذ أن بدأ العالم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، التي أُدرج فيها القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات باعتباره الغاية 2 من الهدف 5، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات باعتباره الهدف 5. ومن الواضح، في إطار خطة عام 2030، أن إنهاء العنف ضد المرأة لا يشكل في حد ذاته هدفاً وجانباً من جوانب المساواة بين الجنسين فحسب، بل هو أيضاً أمر بالغ الأهمية لتحقيق الأهداف الأخرى، من قبيل القضاء على الفقر، والحصول على الرعاية الصحية والتعليم، والعمل اللائق، وبناء مجتمع عادل ومسالم.

2 - وفي إطار الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإعلان ومنهاج عمل بيجين، أُجري استعراض عالمي للتنفيذ، عُرض فيه التقدم المحرز في القضاء على العنف ضد النساء والفتيات، فضلاً عن التحديات والأولويات المتعلقة بالتعجيل في التنفيذ (E/CN.6/2020/3). وكشف الاستعراض أيضاً أن القضاء على العنف ضد النساء والفتيات كان على رأس أولويات العمل لدى الدول في السنوات الخمس الماضية. وخلال تلك الفترة، أفاد أكثر من 80 في المائة من الدول بأنها اتخذت إجراءات لوضع قوانين بشأن العنف ضد المرأة وتعزيزها وتطبيقها وإنفاذها، وأفادت 87 في المائة من الدول بأنها استحدثت خدمات للناجيات من العنف أو عززت القائم منها. وعلى الرغم من هذه الجهود، أشار الاستعراض إلى أن هناك عقبات كبيرة لا تزال تعترض تطبيق القوانين وإنفاذها على نحو فعال، تشمل الافتقار إلى الموارد الكافية، والانخفاض الكبير في معدلات الإبلاغ، والحوادث المؤسسية، ووجود النظم الأبوية، والقوالب النمطية الجنسانية السائدة في مؤسسات الأمن والشرطة والعدالة. ولا يزال عدد كبير جداً من النساء محروماً من الحصول على الخدمات، كما أن نُهج تقديم الخدمات وتنفيذ التدابير، من قبيل أوامر الحماية، غير مدمجة، ما يزيد من خطر تعرض المرأة لمزيد من الأذى والعنف. ورغم زيادة الاهتمام بأنشطة المنع، فإن الجهود الإجمالية لا تزال مخصصة بمجالات محددة مخصصة وقصيرة الأجل. وعموماً، ورغم أن الدول أعطت الأولوية لمنع العنف ضد النساء والفتيات، ظلت الجهود المبذولة ملازمة للنُهج التدريجية والتراكمية وليس للسياسات التحويلية والتغييرات العامة.

3 - وقد زاد مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) من تعرض النساء للعنف باعتباره حالة طوارئ عالمية تتطلب اتخاذ إجراءات عاجلة. ولم تكشف الجائحة عن فشل الجهود السابقة لمنع العنف والتصدي له بشكل فعال فحسب، بل كشفت أيضاً عن الطابع المتأصل والمنهجي للعنف الذي يرتكبه الرجال ضد النساء والفتيات. فقبل حدوث الجائحة، تعرضت نسبة 18 في المائة تقريباً من النساء والفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة من اللواتي كنَّ في علاقة ما إلى العنف البدني أو الجنسي من جانب العشير على مدى الاثني عشر شهراً السابقة. وهناك تباين إقليمي كبير، مع وجود أعلى معدل للانتشار، وقدره 24 في المائة، في أقل البلدان نمواً (E/2019/68). والتقاعس عن التحرك يكلف الناجيات والأسر والمجتمع ككل الشيء الكثير.

4 - ومع تفاقم جائحة كوفيد-19، تؤثر الضغوط الاقتصادية والاجتماعية المتنامية على الجميع، ولا سيما النساء. وفي الوقت نفسه، تزيد القيود المفروضة على التنقل وتدابير العزل الاجتماعي من تعرض المرأة للعنف العائلي الذي يرتكبه الرجال في أغلب الأحيان. ومنذ اتخاذ تدابير الإغلاق، ازدادت التقارير عن العنف ضد المرأة في العديد من البلدان، ما أدى إلى ظهور جائحة رديفة⁽¹⁾. وتتفاقم الآثار على النساء، نظرا لتعرضهن لأشكال متعددة ومتداخلة من التمييز في حالات الضعف والنزاعات والطوارئ حيث تكون القدرات والخدمات المؤسسية محدودة.

5 - وبالإضافة إلى أن جائحة كوفيد-19 تفاقم العنف وعدم المساواة، فإنها تهدد التقدم المحرز حتى الآن في القضاء على العنف ضد النساء والفتيات، وستؤدي إلى إبطاء التقدم المحرز في تنفيذ الغايات المتعلقة بالعنف ضد المرأة المنبثقة عن أهداف التنمية المستدامة. وفي السنوات الأخيرة، ازداد الزخم، وظهرت حركات اجتماعية جديدة، وتزايد الاهتمام العام بالعنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص على السواء، بما في ذلك المطالبات الجديدة بالمساءلة واتخاذ إجراءات في هذا الصدد. وبناء على ذلك الزخم، ونظرا للدعوة المتجددة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة بسبب الجائحة، هناك فرصة غير مسبوقة لتعزيز التصدي لجميع أشكال العنف ضد المرأة من خلال إيجاد حلول وشراكات مبتكرة، وتعزيز التعاون ودعم المنظمات النسائية.

6 - ويتضمن هذا التقرير، في ضوء ما تقدم، الخطوط العريضة للنهج المبتكرة للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات ومنعه في سياق جائحة كوفيد-19، وذلك تمشيا مع النداء الذي وجهه الأمين العام إلى جميع الدول الأعضاء في 5 نيسان/أبريل 2020، الذي كرر فيه التأكيد، عطفًا على النداء الذي وجهه في 23 آذار/مارس 2020 إلى وقف لإطلاق النار على الصعيد العالمي، على ضرورة وضع حد لجميع أشكال العنف في كل مكان، من مناطق الحرب إلى بيوت الناس، وأشار إلى الروابط بين جميع أشكال العنف ضد المرأة وضرورة التضامن في مواجهة الجائحة. وتمشيا مع قرار الجمعية العامة 148/73، يتضمن هذا التقرير أيضا وصفا للتقدم المحرز في القضاء على التحرش الجنسي. وينبغي ألا يتوقف هذا التقدم في سياق جائحة كوفيد-19. ويتضمن التقرير أيضا معلومات مقدمة من دول أعضاء⁽²⁾، ومنظمة حكومية دولية⁽³⁾، وكيانات في الأمم المتحدة⁽⁴⁾.

United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN-Women), "COVID- (1) 19 and ending violence against women and girls", policy brief, 2020

(2) الاتحاد الروسي، وأذربيجان، والأرجنتين، وأستراليا، وإسرائيل، وإكوادور، وألمانيا، وأيرلندا، وباراغواي، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبيرو، وتركيا، وتشيكيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وزمبابوي، وسان مارينو، وسلوفينيا، والسويد، وصربيا، والصين، وغواتيمالا، وفرنسا، والفلبين، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكرواتيا، وكمبوديا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، وليتوانيا، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وميانمار، والنرويج، والنمسا، واليابان، واليونان. للاطلاع على الوثائق المقدمة، انظر: unwomen.org/en/how-we-work/intergovernmental-support/major-resolutions/general-assembly/ga75-2020.

(3) منظمة التعاون الإسلامي.

(4) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.

ثانياً - أوجه الابتكار في التصدي للعنف ضد النساء والفتيات في سياق الجائحة

7 - لا توجد أوبئة محايدة جنسانياً، ولا تستثنى من ذلك جائحة كوفيد-19؛ إذ تبين التجربة المكتسبة من حالات تفشي مرض فيروس الإيبولا وفيروس زيكا أن الجائحات الصحية تزيد من حدة أوجه عدم المساواة القائمة، تشمل ما يتعلق منها بالوضع الاقتصادي، والإعاقة، والسن ونوع الجنس، وتزيد أيضاً من خطر تعرض النساء للعنف⁽⁵⁾. وقد اتضح أن العنف ضد المرأة استمر في التصاعد في أعقاب الأزمات الصحية السابقة⁽⁶⁾. وخلال أزمة الإيبولا، تم تجاهل الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات، لا سيما فيما يتعلق بالتصدي للعنف المرتكب ضدهن، إلى حد كبير أثناء التخطيط للاستجابة والتعافي، ما أدى إلى بروز أزمة ثانوية⁽⁷⁾. ويجب ألا تتكرر حالات التجاهل هذه في أعقاب جائحة كوفيد-19.

8 - وفي جميع أنحاء العالم، أدى العزل في البيوت والعزلة الاجتماعية نتيجة للجائحة، بالاقتران مع انتشار انعدام الأمن الاقتصادي على نطاق واسع وفقدان سبل كسب العيش، إلى نشوء مخاطر جديدة للنساء والفتيات فيما يتعلق بالتعرض للعنف؛ إذ تحد الظروف الحالية من توافر الدعم الاجتماعي وتجعل الإبلاغ صعباً. غير أن عدداً من المصادر يشير إلى أن معدلات عنف العشير المبلغ عنها في جميع أنحاء العالم آخذة في الازدياد، مع تزايد عدد المكالمات المنفذة عبر خطوط الاتصال المباشر في بعض البلدان بمقدار خمسة أضعاف⁽⁸⁾. وثمة احتمال في أن تتصاعد أيضاً أشكال أخرى من العنف في سياق كوفيد-19. فعلى سبيل المثال، من المرجح أن تتصاعد أيضاً مخاوف النساء وتعرضهن للعنف الجنسي وغيره من أشكال العنف في الأماكن العامة، حيث أدى التباعد البدني إلى إفراغ الشوارع ووسائل النقل من جميع الناس، باستثناء الأشخاص الذين يؤدون الخدمات الأساسية⁽⁹⁾. وبالإضافة إلى ذلك، ومع قضاء الناس مزيداً من الوقت على الإنترنت أكثر من أي وقت مضى، تشير التقارير إلى أن أعمال العنف والتحرش والاعتداء على النساء على الإنترنت آخذة في الازدياد أيضاً⁽¹⁰⁾.

9 - وفي ذلك السياق، دعا الأمين العام الدول الأعضاء إلى الإعلان عن الملاجئ باعتبارها من الخدمات الأساسية للمرأة؛ وإنشاء أنظمة إنذار طارئة في الصيدليات ومحلات البقالة؛ وزيادة الاستثمار في الخدمات الإلكترونية ومنظمات المجتمع المدني؛ والتأكد من استمرار النظم القضائية في مقاضاة المعتدين؛ وتهيئة سبل آمنة للنساء لالتماس الدعم، دون لفت انتباه من يعتدي عليهن؛ ومنع إطلاق سراح السجناء

(5) International Rescue Committee, "Everything on her shoulders: rapid assessment on gender and violence against women and girls in the Ebola outbreak in Beni, Democratic Republic of the Congo", 15 March 2019.

(6) Monica Onyango and others, "Gender-based violence among adolescent girls and young women: a neglected consequence of the West African Ebola outbreak", in *Pregnant in the Time of Ebola: Women and Their Children in the 2013–2015 West African Epidemic*, David A. Schwartz, Julienne N. Ngoundoung Anoko and Sharon A. Abramowitz, eds. (Cham, Switzerland, Springer, 2019).

(7) Monica Onyango and Alexandra Regan, "Sexual and gender-based violence during COVID-19: lessons from Ebola", *The Conversation*, 10 May 2020.

(8) UN-Women. "COVID-19 and ending violence against women and girls" (8)

(9) UN-Women, "COVID-19 and ensuring safe cities and safe public spaces for women and girls", 2020

(10) UN-Women "Online and ICT-facilitated violence against women and girls during COVID-19", 2020

المدانين بارتكاب أعمال عنف ضد المرأة؛ وزيادة حملات التوعية العامة، ولا سيما الموجهة منها إلى الرجال والفتيان. وقد استجاب ما مجموعه 146 دولة من الدول الأعضاء والدول المراقبة في الأمم المتحدة لهذا النداء، والتزمت بجعل منع العنف الجنساني والانتصاف منه جزءاً رئيسياً من استجاباتها الوطنية والعالمية لجائحة كوفيد-19. ودعماً لدعوة الأمين العام، حددت كيانات الأمم المتحدة إجراءات بالغة الأهمية لتعزيز الجهود الجماعية الرامية إلى القضاء على العنف ضد النساء والفتيات⁽¹¹⁾. كما دعت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، جنباً إلى جنب مع الآليات الإقليمية والعالمية لحقوق المرأة، الدول إلى اتخاذ خطوات عاجلة لمكافحة العنف الجنساني ضد المرأة في سياق جائحة كوفيد-19، خلال مرحلة التعافي وما بعدها على السواء⁽¹²⁾.

أوجه عدم الاتساق في التصدي للعنف ضد النساء والفتيات في الخطط الوطنية لمواجهة جائحة كوفيد-19 والتعافي من آثارها

10 - من الأهمية الفائقة بمكان كفالة منع العنف ضد النساء والفتيات باعتباره أولوية من أولويات السياسة المؤسسية في جميع الخطط الوطنية لمواجهة جائحة كوفيد-19 والتعافي من آثارها، وذلك تمسحاً مع النداء الذي وجهه الأمين العام إلى الدول الأعضاء في 5 نيسان/أبريل 2020. ونظراً للفوائد الإيجابية لمنع العنف ضد النساء والفتيات بالنسبة للأسر والمجتمعات المحلية والمجتمع ككل، يوصى أيضاً بكفالة استثمار ما يكفي من موارد لأغراض الاستجابة والمنع في إطار حزم الحوافز المالية. واستناداً إلى تحليل أجري بخصوص 90 بلداً، استجاب كثير منها لنداء الأمين العام، قام ما لا يقل عن 37 بلداً بإدراج منع العنف ضد النساء والفتيات في خططها المخصصة للاستجابة لجائحة كوفيد-19 بهدف مكافحة العنف ضد النساء والفتيات خلال الجائحة⁽¹³⁾. فعلى سبيل المثال، أدرجت اليابان منع العنف العائلي في استجابتها لجائحة كوفيد-19 وأدرجت بنغلاديش أنشطة محددة للتصدي للعنف ضد المرأة في خطتها المتعلقة بالتأهب للجائحة والاستجابة لها. وأدرجت إكوادور وبنما ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، خدمات للنساء ضحايا العنف في استراتيجياتها الوطنية للاستجابة للجائحة. وأنشأت فيجي فريقاً عاملاً محددًا معنياً بالعنف الجنساني في إطار خطتها الوطنية للاستجابة للجائحة.

11 - وقد استحدثت بلدان من قبيل أيرلندا، وباراغواي، وبلغاريا، وبيرو، وغواتيمالا، وليتوانيا، واليونان قوانين أو مراسيم أو أطر سياساتية محددة تتناول العنف ضد النساء والفتيات في سياق جائحة كوفيد-19. وتشمل الممارسات الواعدة التركيز بقوة على التنسيق بين المؤسسات والإحالة إليها بهدف كفالة عدم إغفال الناجيات. وتقوم مبادرة تسليط الضوء المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي، بوصفها أكبر استثمار

(11) UN-Women, "Inter-agency statement on violence against women and girls in the context of COVID-19", 24 June 2020.

(12) بيان مشترك للمقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة ومنبر آليات الخبراء المستقلين المعنية بالتمييز والعنف ضد المرأة، جنيف، 14 تموز/يوليه 2020.

(13) United Nations Development Programme (UNDP) and UN-Women, COVID-19 Global Gender Response Tracker. متاح على الرابط التالي: www.undp.org/content/undp/en/home/covid-19-gender-dashboard.html (تاريخ الاطلاع عليه 7 آب/أغسطس 2020).

عالمي للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، بإدماج التركيز على الجائحة في برامجها (انظر الإطار 1).

الإطار 1

الاستجابة لمرض فيروس كورونا (كوفيد-19): مبادرة تسليط الضوء المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي

مبادرة تسليط الضوء هي شراكة عالمية متعددة السنوات بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة للمساعدة في القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات بحلول عام 2030. ومن خلال شراكة تعمل على تعزيز النهج التعاونية والابتكارية والتشاركية، ركزت المبادرة على مدى السنتين الماضيتين على إصلاح السياسات العامة والقانون؛ وتعزيز المؤسسات؛ والمنع من خلال التغيير الجذري للمعايير والمواقف والسلوكيات الاجتماعية؛ والحصول على خدمات عالية الجودة وشاملة ومتعددة القطاعات؛ وتعزيز جمع البيانات؛ ودعم منظمات حقوق المرأة.

وتشمل عدة برامج في إطار مبادرة تسليط الضوء جانباً من جوانب الاستجابة لجائحة كوفيد-19. ففي بداية الجائحة، قامت أفرقة الأمم المتحدة على الفور بإعادة تخصيص 21 مليون دولار، ووضع خطط تتعلق بالجائحة في جميع البرامج القطرية، وكفالة إمكانية استمرار جهود المنع والاستجابة، بطرق منها دعم الخدمات الإلكترونية، وأساليب الوصول المبتكرة، واستخدام التكنولوجيا. ففي موزامبيق، على سبيل المثال، تدعم المبادرة الشركاء الحكوميين في توفير معدات الوقاية ومنتجات النظافة الصحية الشخصية والمواد الإعلامية الرئيسية بشأن الوقاية من الجائحة، وكذلك عن طريق تنبيه الحكومات والشركاء من المجتمع المدني بالارتقاعات المتوقعة في عدد الحالات. ولكفالة استمرار وصول النساء إلى العدالة، تُزود المحاكم المتنقلة بالحواسب المحمولة، وأجهزة المودم، وأرصدة الهاتف، والوقود ومعدات الوقاية الشخصية، ما يسمح لها بمواصلة عملها. وفي المكسيك، تعاونت المبادرة مع حكومة المكسيك على نشر شريط فيديو بعنوان #NoEstásSola ("لست وحدك") من أجل الوصول إلى النساء اللواتي يتعرضن للعنف العائلي وإبلاغهن أن العنف ليس أمراً طبيعياً. وفي ماليزيا، يمول برنامج السلامة والإنصاف مركزاً لموارد المهاجرين بهدف تزويد العمال المهاجرين بمعلومات عن الهجرة الآمنة والوقاية من جائحة كوفيد-19، وكذلك لدعم المهاجرات اللواتي تعرضن للعنف.

الدور البالغ الأهمية الذي تؤديه المنظمات النسائية في منع العنف ضد النساء والفتيات والتصدي له

12 - تبين الأدلة أن قوة المنظمات النسائية هي أحد أهم العوامل في الدفع بالتغييرات الإيجابية في مجال السياسة العامة من أجل القضاء على العنف ضد النساء والفتيات⁽¹⁴⁾. وعلاوة على ذلك، تؤدي الخدمات المتخصصة التي تقدمها المنظمات النسائية دوراً بالغ الأهمية، إذ تقدم للفئات الضعيفة من النساء الخدمات

Mala Htun and S. Laurel Weldon, *The Logics of Gender Justice: State Action on Women's Rights* (14) *Around the World* (Cambridge, Cambridge University Press, 2018).

عندما لا تجد الخدمات الحكومية طريقها إليهن في كثير من الأحيان. كما تتسم الخدمات المتخصصة التي تقدمها المنظمات النسائية بالأهمية في إرشاد معايير الجودة والنهج الحكومي إزاء تقديم الخدمات. ويجب أن تكون الخدمات المتخصصة مكتملة بشكل مثالي للخدمات الحكومية، لا أن تكون بديلاً من أجل سد الثغرات حيث لا توجد خدمات حكومية.

13 - وفي بحوث أجريت مع منظمات نسائية متخصصة أثناء الجائحة، وُجد أن الخدمات التي يديرها المجتمع المدني والمنظمات النسائية، من قبيل مراكز الأزمات، وخطوط المساعدة الهاتفية، والمأوى، والسكن الآمن، قد تقلصت أو خضعت لتخفيضات في التمويل، ما أدى إلى انخفاض العدد الضئيل أصلاً من مصادر الدعم المتاحة للنساء في المواقف التي تنطوي على إساءة⁽¹⁵⁾. وتكافح منظمات نسائية كثيرة للحفاظ على وجودها ومواصلة تقديم الخدمات، لأسباب منها تحديداً أن أماكن العمل والطاقتين الوظيفيتين كثيراً ما يتم تحويلهما إلى الفحص والاختبار في سياق مرض فيروس كورونا. وفي الوقت نفسه، يواصل الكثير منهم تقديم خدماتهم دون الحصول على ما يكفي من معدات الوقاية الشخصية.

14 - ورغم أن المنظمات النسائية كانت تعاني في الماضي من نقص التمويل، فإنها تعمل منذ بداية جائحة كوفيد-19 في سياق فقدان الإيرادات المتأنتية عن جمع التبرعات، والتكاليف التكنولوجية الإضافية الناجمة عن العمل عن بُعد، وتزايد تعقّد القضايا، ونقص أعداد الموظفين، ما يفاقم أوجه العجز الموجودة من قبل. وتشكل المنظمات النسائية حلقة وصل شديدة الأهمية بين الناجيات والحكومات، وتؤدي دوراً حيوياً في إرشاد الاستجابات الوطنية. بيد أن الأثر المالي للجائحة سيؤثر أيضاً على قدرة المنظمات النسائية على الدعوة إلى إجراء إصلاحات في مجال السياسات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، وعلى توفير الخدمات للناجيات من العنف على المدى الطويل.

15 - ومن الأهمية الفائقة بمكان كفالة توافر التمويل العاجل والمرن لخدمات الدعم التي تديرها منظمات المجتمع المدني وحقوق المرأة. وخصصت أستراليا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تمويلاً إضافياً للمنظمات التي تقدم خدمات متخصصة للنساء اللواتي تعرضن للعنف. وفي إطار الشراكة مع مبادرة تسليط الضوء، خصصت الأمم المتحدة، في سياق دعم الإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة، مبلغاً قدره 9 ملايين دولار إضافية في أيار/مايو 2020 لما يصل إلى 44 منظمة من منظمات المجتمع المدني القائمة التي تتلقى منحة في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، لمساعدتها على التكيف مع التحديات الناشئة عن جائحة كوفيد-19. وفي عام 2019، أدارت تلك الأموال 137 مشروعاً تهدف إلى منع العنف ضد النساء والفتيات والتصدي له في 70 بلداً وإقليماً⁽¹⁶⁾. كما دعم صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني، بالشراكة أيضاً مع مبادرة تسليط الأضواء، منظمات المجتمع المدني في التصدي للعنف ضد المرأة أثناء الجائحة بتخصيص مليوني دولار من خلال آلية تمويل نافذة الاستجابة لحالات الطوارئ التابعة له.

(15) United Nations trust fund in support of actions to eliminate violence against women, "Impact of COVID-19 on violence against women and girls: through the lens of civil society and women's rights organizations", May 2020.

(16) صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم الإجراءات المتخذة للقضاء على العنف ضد المرأة، التقرير السنوي لعام 2019 (2020).

النهج المبتكرة في الخدمات لمنع العنف ضد المرأة

16 - من الضروري الحفاظ على الخدمات التي تكفل منع العنف ضد المرأة. ورغم الجهود التي بُذلت لدعم وتكييف هذه الخدمات بوجه عام، فإنها غير كافية لمضاهاة حجم المشكلة في سياق الجائحة. وقبل انتشار الجائحة، كانت نساء وفتيات كثيرات يفتقرن إلى الخدمات الأساسية المجانية الضرورية لسلامتهن وحمايتهن وتعافيهن، من قبيل خطوط المساعدة الهاتفية في حالات الطوارئ، وخدمات الشرطة وقطاع العدالة، والرعاية الصحية، والسكن الآمن، والملاجئ، والمشورة النفسية الاجتماعية. وكشف الاستعراض العالمي لإعلان ومنهاج عمل بيجين في ذكره السنوية الخامسة والعشرين أنه بالرغم من التقدم الهام الذي أحرز في تعزيز القوانين الرامية إلى التصدي للعنف ضد المرأة، فلا تزال الخدمات تعاني من نقص كبير في التمويل والموظفين، وتفتقر إلى التنسيق، وتقتصر عن استيفاء معايير الجودة. ونتيجة لذلك، تُترك المنظمات النسائية والمجتمع المدني التي تعاني من نقص الموارد لسد هذه الثغرة.

17 - وفي سياق كوفيد-19، قد تتعطل الرعاية المنقذة للحياة والدعم المقدم للنساء اللواتي يتعرضن للعنف، من قبيل الدعم في مجال الصحة العقلية والصحة النفسية والاجتماعية، والتدبير السريبي لضحايا الاغتصاب، عندما يتقل كاهل مقدمي الخدمات الصحية بحالات الإصابة بكوفيد-19. ومن المرجح أن تصبح فرص الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الحيوية، بما يشمل النساء اللاتي يتعرضن للعنف، محدودة بدرجة أكبر⁽¹⁷⁾. وحتى عندما يتم الحفاظ على الخدمات الأساسية الضرورية، فإن انهيار الاستجابة المنسقة بين مختلف القطاعات وتطبيق تدابير التباعد البدني يعني أن كثيرا من النساء والفتيات سيواجه تحديات كبيرة في حصوله على الدعم. فعلى سبيل المثال، تشير دراسة استقصائية أجريت مؤخرا في المملكة المتحدة إلى أن أكثر من ثلاثة أرباع خدمات الخطوط الأمامية (76 في المائة) اضطرت، بسبب كوفيد-19، إلى الحد من تقديم الخدمات⁽¹⁸⁾. وبالإضافة إلى ذلك، قد لا يكون من الآمن للنساء والفتيات الاتصال هاتفياً بالخدمات إذا كنَّ في المنزل مع المعتدين ويتعرضن لمراقبة لصيقة. فعلى سبيل المثال، أفاد خط مساعدة هاتفية في مجال العنف العائلي في إيطاليا بانخفاض عدد المكالمات الواردة بنسبة 55 في المائة في أول أسبوعين من شهر آذار/مارس، مقابل زيادة الاتصالات من جانب النساء عن طريق الرسائل النصية والبريد الإلكتروني⁽¹⁹⁾.

18 - واستجابة لتلك التحديات، أبلغت الدول عن الجهود المبذولة لتعزيز الخدمات وكفالة استمرارية الخدمات. وفي تحليل أجري بخصوص 90 بلدا، اعتمد ما لا يقل عن 43 بلدا منها تدابير لكفالة استمرار عمل ملاجئ الناجيات من العنف أو توسيع نطاق قدرتها⁽²⁰⁾. وعلى سبيل المثال، اعترفت فيجي وتونغا رسمياً بملاجئ الطوارئ ومنظمات المراكز النسائية للأزمات باعتبارها خدمات أساسية. وأبقت كندا أيضا

(17) United Nations Population Fund (UNFPA), "COVID-19: a gender lens – protecting sexual and reproductive health and rights, and promoting gender equality", March 2020 (p.5).

(18) أجريت الدراسة الاستقصائية في الفترة من 24 إلى 27 آذار/مارس 2020. See [safelives.org.uk/](https://safelives.org.uk/sites/default/files/resources/SafeLives%20survey%20of%20frontline%20domestic%20abuse%20organisations%20for%20COVID-19%2030.03.20_0.pdf). [sites/default/files/resources/SafeLives%20survey%20of%20frontline%20domestic%20abuse%20organisations%20for%20COVID-19%2030.03.20_0.pdf](https://safelives.org.uk/sites/default/files/resources/SafeLives%20survey%20of%20frontline%20domestic%20abuse%20organisations%20for%20COVID-19%2030.03.20_0.pdf), p. 1

(19) Emma Graham-Harrison and others, "Lockdowns around the world bring rise in domestic violence", *The Guardian*, 28 March 2020.

(20) UNDP and UN-Women, COVID-19 Global Gender Response Tracker

الملاجئ المخصصة لضحايا العنف العائلي مفتوحة باعتبارها خدمات أساسية أثناء تدابير الإغلاق وعززتها من خلال زيادة التمويل. وقررت حكومة النرويج وصف العاملين في الملاجئ بأنهم موظفون يعملون في وظائف اجتماعية بالغة الأهمية، وقادرون على إرسال أطفالهم إلى مدارس الحضانة والمدارس العادية على الرغم من أنها مغلقة أمام غالبية الأطفال. وفي بروني دار السلام، تلقت قوات الشرطة تدريباً خاصاً بشأن العنف ضد المرأة في سياق كوفيد-19. وطلبت كرواتيا على وجه التحديد من جميع الهيئات الحكومية مواصلة تقديم خدمات الدعم لضحايا العنف العائلي. وفي فرنسا، ومع بلوغ الملاجئ طاقتها الاستيعابية، توفر الفنادق أماكن إيواء بديلة لضحايا العنف العائلي. واستحدثت عدة بلدان أخرى أيضاً أماكن إيواء بديلة لضحايا العنف (الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وتركيا، وبلجيكا، والنمسا، واليونان).

19 - وفي مقاطعة الكاب الشرقية، في جنوب أفريقيا، يجري تقديم الدعم للتسجيل بتقديم الخدمات على مستوى المجتمع المحلي لضحايا العنف، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء في الاقتصاد غير الرسمي، ولفتيات والنساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وافتتحت البرتغال اثنين من مرافق اللجوء المخصصة لحالات الطوارئ، بما في ذلك خدمات متخصصة للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، والأشخاص الذين يعانون من أمراض عقلية وإعاقة بدنية. وتسهم هذه الجهود أيضاً في الالتزام بعدم ترك أحد خلف الركب.

20 - وقامت بلدان عديدة بتكييف طريقة تقديم خدماتها من خلال استخدام تكنولوجيات مبتكرة على الإنترنت أو الهاتف و/أو التكنولوجيا الجوال، أو التوعية المجتمعية، من أجل زيادة الوعي، ودعم الإحالات، وتقديم الدعم للضحايا. ففي تشيكا، تلقى عمال البريد التدريب على التعرف على علامات العنف العائلي والتواصل مع الضحايا لتقديم الدعم والإحالات. وفي مدريد، توفر خدمة للرسائل الفورية مزودة بوظيفة تحديد الموقع الجغرافي لضحايا العنف إمكانية الوصول إلى غرفة دردشة عبر الإنترنت يمكنهم من خلالها الحصول على الدعم النفسي الفوري. وعملت كازاخستان ولبنان مع مقدمي التكنولوجيا على وضع خوارزمية لكشف ضحايا العنف وتحديد هوياتهم وإحالتهم إلى ما يناسبهم من خدمات ودعم. ودرّبت كمبوديا مقدمي خدمات محلية متخصصة في العنف ضد المرأة على تقديم المشورة على الإنترنت. وقامت بلدان من قبيل سان مارينو، وميانمار، واليابان بتوسيع نطاق خطوط المساعدة الهاتفية الخاصة بها بهدف تقديم المشورة في حالات العنف العائلي لتوفير التغطية على مدار الساعة يوميا. وقامت اليابان أيضاً بدمج خدمة الرسائل القصيرة والمشاورات عبر البريد الإلكتروني. وفي سياق إمكانية الوصول المحدودة إلى خدمات الشرطة والعدالة، تكتسي النهج المبتكرة لوضع الخدمات في متناول النساء أهمية خاصة. وهناك فرص كبيرة في تطوير ابتكارات تهدف إلى معالجة مشكلة العنف ضد المرأة على نطاق واسع.

الإطار 2

استراتيجيات لزيادة فرص وصول المرأة إلى خدمات الشرطة والعدالة في سياق مرض فيروس كورونا
(كوفيد-19)

قد تكون إمكانية اللجوء إلى العدالة محدودة بسبب كوفيد-19؛ إذ يُطلب من عناصر الشرطة الاستجابة للطلبات الجديدة بسبب القيود الناجمة عن الإغلاق؛ وقد أغلقت بعض المحاكم، بما فيها المحاكم المتخصصة، جلساتها أو أجلتها، ما أدى إلى تراكم القضايا؛ ولم يكن ثمة انتظام في تحديث قواعد البيانات الخاصة بتعقب الجناة. وقد تصبح آليات العدالة غير الرسمية الملائمة للتصدي للعنف ضد المرأة غير عملية أثناء عمليات الاستجابة لكوفيد-19. وقد تواجه النساء والفتيات صعوبات أكبر في الإبلاغ الفوري عن العنف سواء شخصياً أو عن طريق خطوط المساعدة الهاتفية. وربما لا تُنفذ أوامر الحماية خلال هذه الفترة، ما يسهم في الإفلات من العقاب. وبالإضافة إلى ذلك، تستمر معظم التدخلات في التركيز على الضحية أو الناجية وتكليفها بمسؤولية التصرف، بدلاً من إلقاء عبء التصرف على الجناة بطرق منها مغادرة المنزل العائلي، على سبيل المثال. ومن أجل زيادة إمكانية وصول المرأة إلى خدمات الشرطة والعدالة، اعتمدت حكومات كثيرة استراتيجيات جديدة، على النحو المبين أدناه.

الشراكات المبتكرة

في جزر الكناري، بإسبانيا، أطلق معهد المساواة لجزر الكناري حملة "Mascarilla-19" ("كمامة 19") لتقديم المساعدة إلى ضحايا العنف الجنساني من خلال الصيدليات. وبما أن الصيدليات هي واحدة من الأنواع القليلة من الأعمال التجارية الأساسية التي تبقى مفتوحة خلال الإغلاق المفروض في إسبانيا، فإن أي امرأة تتعرض للعنف العائلي تُشجع على الذهاب إلى صيدلية محلية وطلب "كمامة 19"، ليقوم موظفو الصيدلة إثر ذلك بتدوين اسمها وعنوانها ورقم هاتفها والاتصال بالشرطة وعمال الدعم. ويمكن للضحية أن تنتظر وصول الشرطة وعمال الدعم أو أن تعود إلى منزلها حيث يلتقون بها. ونظراً لنجاح الحملة في إسبانيا، فقد بدأت أيضاً في الأرجنتين، وألمانيا، وإيطاليا، وبلجيكا، وفرنسا، والنرويج. ومن شأن رصد مدى استيعاب الاستراتيجية أن يتيح تقييم فعاليتها.

استخدام التكنولوجيا لتعزيز سلامة المرأة وتيسير حصولها على الدعم

شجعت الشرطة في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على استخدام تطبيق "برايت سكاى" (Bright Sky) المموّ والذى يقدم الدعم لضحايا العنف الجنساني، بما في ذلك معلومات الاتصال بجميع خدمات الدعم في سياق العنف المنزلي في البلاد. وتتيح وظيفة يومية توثيق حوادث الإساءة بشكل آمن من خلال الكتابة والصوت والفيديو والصور، ويتم حفظ المدخلات في التطبيق ذاته؛ ويحتوي التطبيق أيضاً على زر للاتصال بخدمات الطوارئ. ومن المتوقع أن تكون الأدلة المقدمة مفيدة في إجراءات المحكمة للتذكير بتاريخ الاعتداء ووقته ومرات حدوثه.

ويستخدم ضباط الشرطة الإيطالية تطبيق YouGov، المصمم في الأصل لمساعدة الشباب على الإبلاغ عن التمر والاتجار بالمخدرات، ولكنه تم تكييفه الآن لتزويد الضحايا بطريقة لإرسال رسالة إلى الشرطة دون علم شركائهم.

وفي المغرب، يمكن لمنصة "كلنا معك" تلقي تقارير من النساء على مدار الساعة ونقلها على الفور إلى الشرطة، وتوفير قناة أخرى تتلقى الشرطة من خلالها إخطارات بالإضافة إلى أساليب المراسلة التقليدية.

تكييف خدمات العدالة

أصدرت حكومة كولومبيا مرسوماً يضمن استمرار إمكانية الحصول على الخدمات إلكترونياً، من قبيل المشورة القانونية، والمشورة النفسية الاجتماعية، وخدمات الشرطة والعدالة، بما في ذلك سماع الدعاوى في المحاكم. وتقدم المحاكم الكندية جلسات استماع عبر الإنترنت، بعد أن حددت قائمة بالمسائل العاجلة التي لا يزال من الممكن عرضها على المحكمة، كما تعقد، في بعض الحالات، جلسات استماع عبر الهاتف أو عن طريق التداول بالفيديو.

وفي فرنسا، تنتظر المحاكم في قضايا العنف العائلي على سبيل الأولوية. ولا تزال إجراءات المحاكمة الفورية تعقد حتى يتسنى للقضاة مواصلة إصدار أوامر الحماية. ومن الممكن أيضاً إرسال رسالة نصية إلى رقم محدد يُعتبر تنبيهاً يدفع الشرطة إلى التدخل.

وفي مقاطعة هوبي، بالصين، استجاب نظام المحاكم للطلبات بتوفير أوامر حماية السلامة الشخصية المقدمة من الضحايا من خلال الأخذ بإجراء مبسط للتحقق من الأدلة.

واتخذت الأرجنتين خطوات لمعالجة حالات التأخر في الإجراءات القضائية، ومددت فترة سريان أوامر حماية الضحايا إلى 60 يوماً. وفي إيطاليا، وبدلاً من أن تُضطر الضحية إلى مغادرة المنزل الذي تتقاسمه مع المعتدي، قرر المدعون العامون ضرورة مغادرة الجاني المنزل في حالات العنف العائلي.

وعدّلت حكومة أستراليا قانون الأسرة لتيسير استجابة نظام العدالة أثناء جائحة كوفيد-19. وتسمح التعديلات للمحاكم، في جملة أمور، بأن تفرض شروطاً للرصد إلكترونياً في سياق الإفراج بكفالة، وتعليق أوامر السجن المشروط، والتمكين من تقديم أوامر تقييدية عبر الإنترنت، وبدء قضايا جديدة، وزيادة الغرامات، وتمديد فترة التقادم الخاصة بالأوامر الجزرية.

21 - وتدعم وكالات الأمم المتحدة وكياناتها الجهود الرامية إلى تكييف الخدمات وتعزيزها في سياق كوفيد-19. فعلى سبيل المثال، قدمت منظمة الصحة العالمية المساعدة التقنية والتوجيه إلى مقدمي الخدمات الصحية لكفالة الاستجابة والرعاية الملائمين لضحايا العنف ضد المرأة خلال الجائحة. وتدعم هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) البلدان في تكييف خدماتها، بسبل منها وضع بروتوكولات محددة لتعزيز مسارات الإحالة، والتوعية بالخدمات، وإقامة شراكات مع القطاع الخاص، بما في ذلك مقدمو التكنولوجيا، لتوسيع النطاق المشمول بالخدمات. وأنشأ صندوق الأمم المتحدة للسكان خطوطاً مجانية للاتصال الهاتفي المباشر في عدة بلدان خصصها لضحايا العنف، وقدم المساعدة التقنية والتدريب لمقدمي الخدمات الصحية، وأنشأ عيادات متنقلة لضحايا العنف.

22 - ومن الضروري كفالة بقاء الخدمات المتصلة بالعنف ضد المرأة مفتوحة نظراً لأنها خدمات أساسية، وكذلك وضع استراتيجيات لزيادة فرص الوصول وتعزيز مسارات الإحالة من خلال المنصات التكنولوجية والتنوع المجتمعية. ورغم أهمية تكييف الخدمات من خلال تقديمها عن طريق الهاتف أو الإنترنت من أجل الوصول إلى النساء والفتيات أثناء تدابير الإغلاق والعزلة الاجتماعية، إلا أنه لا تزال ثمة تحديات في هذا الصدد. فعلى سبيل المثال، هناك تركيز محدود جداً على الوصول إلى النساء في المناطق النائية حيث يواجهن خطراً كبيراً يتمثل في استبعادهن بصورة منهجية من الاستجابات، ولا سيما المحرومات من الميزات ذات الصلة بسبب عدم المساواة الرقمية. ومن الأهمية بمكان في هذا الصدد كفالة حصول جميع النساء والفتيات على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بأسعار معقولة. وحيثما لا تتمكن النساء من الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فيمكن تحسين سلامتهن عبر إدماج الدعم المقدم للضحايا في أماكن من قبيل الصيدليات والبقاليات، فضلاً عن إنشاء نظم للإنذار من خلال كلمات أو إشارات مشفرة⁽²¹⁾.

منع العنف ضد النساء والفتيات عن طريق تكييف الدعم الاقتصادي

23 - يترتب على جائحة كوفيد-19 آثار هامة في سياق منع العنف ضد النساء والفتيات، لأنها تهدد المكاسب التي تحققت في مجال المساواة بين الجنسين في جميع المجالات. ومن المرجح أن تزداد خلال هذه الفترة حدة العديد من عوامل الخطورة التي تسهم في العنف، من قبيل انعدام الأمن الاقتصادي. وتبين الأدلة أن تمكين المرأة من الحصول على إيرادات منتظم وآمن وطويل الأجل والتحكم فيه أمر بالغ الأهمية لمنع العنف⁽²²⁾. فإذا كانت مداخل المرأة غير منتظمة أو غير آمنة، فإن حالتها الاقتصادية قد تعني أنها غير قادرة على مجابهة الشريك المسيء أو تركه. كما أن حدوث تغيرات أخرى في دخل الرجل أو المرأة يمكن أن يزيد أيضاً من حدة العنف ضد المرأة، لا سيما إذا ما وُضعت هوية الرجل بوصفه معيلاً موضع التشكيك. ومن المرجح أن تؤدي البطالة الواسعة الانتشار والمتزايدة نتيجة للجائحة إلى تفاقم عوامل الخطورة تلك. ومن المرجح أيضاً أن تزداد عوامل الخطورة الأخرى، من قبيل تعاطي الكحول، بالنظر تحديداً إلى احتمال عدم الحصول على خدمات الدعم المتعلقة بتعاطي المخدرات⁽²³⁾.

24 - وفي مواجهة فقدان الدخل والبطالة على نطاق واسع، يمكن أن يكون توفير الحماية الاجتماعية الشاملة، لا سيما في أيدي النساء مباشرة، بمثابة وسيلة للتخفيف من حدة انعدام الأمن الاقتصادي والفقر بوصفهما من عوامل الخطورة في سياق العنف. وتشير الأدلة التي سبقت جائحة كوفيد-19 إلى أن التحويلات النقدية تبشر ببعض الأمل فيما يتصل بمنع العنف، بسبل منها مثلاً خفض مستويات عنف العشير⁽²⁴⁾. وقد استحدث العديد من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية تدابير مؤقتة للحماية الاجتماعية استجابة للأزمة من أجل تيسير الحصول على الرعاية الصحية، وحماية الوظائف، والتخفيف من حدة فقدان

United Nations Children's Fund (UNICEF), "Not just hotlines and mobile phones: gender-based (21) violence service provision during COVID-19"

UN-Women, *Progress of the World's Women 2019–2020: Families in a Changing World* (22) (New York, 2019).

UN-Women, "Prevention: violence against women and girls and COVID-19", 2020 (23)

Ana Maria Buller and others, "A mixed-method review of cash transfers and intimate partner violence (24) in low- and middle-income countries", *World Bank Research Observer*, vol. 33, issue 2 (August 2018)

الدخل⁽²⁵⁾. وبحلول 3 نيسان/أبريل 2020، وصل مجموع عدد البلدان التي طبقت أو كوّنت برامج الحماية الاجتماعية وبرامج العمالة بهدف الاستجابة لجائحة كوفيد-19 إلى 106 بلدان⁽²⁶⁾. وكانت الأداة الأكثر استخداماً في تلك البرامج هي المساعدة الاجتماعية من خلال التحويلات المالية غير القائمة على اشتراكات، ثم الضمان الاجتماعي والتدخلات في سوق العمل. وقدمت الدول معلومات محدودة عن الدعم الاقتصادي المقدم إلى المرأة، ولا سيما فيما يتعلق بالعنف ضد النساء والفتيات، في سياق كوفيد-19. ومن منظور جنساني، يكتسي توسيع نطاق الحماية الاجتماعية ليشمل العاملين في الاقتصاد غير الرسمي أهمية بالغة، نظراً لأن نسبة كبيرة من عمالة المرأة على الصعيد العالمي هي عمالة غير رسمية، وبالتالي فإن فرص حصولها على الحماية الاجتماعية محدودة أو معدومة. ومن الأهمية بمكان الأخذ بمنظور المساواة بين الجنسين وإفراد مساحة خاصة للمرأة في تصميم سياسات الحماية الاجتماعية التي تدعم منع العنف ضد النساء والفتيات في سياق كوفيد-19.

الحاجة إلى تكييف استراتيجيات المنع

25 - ينبغي عدم تعليق العمل باستراتيجيات المنع أثناء نقشي جائحة كوفيد-19 بل يجب تكييفها مع السياق الحالي. وثمة احتمال في أن تتعطل استراتيجيات منع العنف، التي كانت مخصصة لذلك الغرض وقصيرة الأجل بالفعل. ومع زيادة التركيز على تكييف الخدمات وتعزيزها استجابةً للعدد المتزايد من التقارير الواردة عن العنف ضد المرأة، تشير المعلومات التي قدمتها الدول إلى أن استراتيجيات المنع رُفعت من قائمة الأولويات؛ فقد عُلق العديد من استراتيجيات المنع والكثير من البرامج خلال الجائحة بسبب القيود المفروضة على الحركة، والتفاعلات المباشرة، والمناسبات العامة. غير أنه نظراً لزيادة عدد التقارير الواردة عن العنف المرتكب ضد المرأة خلال أزمة كوفيد-19، فمن المهم الآن أكثر من السابق تعزيز المنع من خلال تغيير المعايير والمواقف والقوالب النمطية التي تقبل العنف وتجعله أمراً عادياً.

26 - ورغم محدودية سبل المنع التقليدية، من قبيل التفاعلات المباشرة، فقد برزت فرص جديدة في هذا الصدد. فعلى سبيل المثال، هناك أشكال متعددة من وسائل الإعلام، ولا سيما أشكال التواصل على الإنترنت، لديها الآن جمهور أكبر من السابق، ويمكن استخدامها لمنع العنف ضد النساء والفتيات. وأطلقت بلجيكا حملة للتوعية على الإذاعة والتلفزيون ووسائل التواصل الاجتماعي، توجه الناس إلى الخدمات وإلى مزيد من المعلومات عن العنف ضد المرأة. وفي السنغال، وجهت المنظمات الحكومية وغير الحكومية رسائل عن العنف عبر العديد من القنوات الوطنية والمحلية شملت التلفزيون والإذاعة. وبدأت حملات مماثلة في أذربيجان، وأستراليا، وتشيكيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وصربيا، والمغرب، والمملكة المتحدة.

27 - وسيكون من الأهمية الفائقة بمكان تكييف الزخم في مبادرات المنع القائمة التي تحقق نتائج بالفعل، والمحافظة على ذلك الزخم. وينطوي العديد من برامج تعبئة المجتمعات المحلية على استكشاف إمكانيات

International Labour Organization, "Social protection spotlight: social protection responses to the COVID-19 pandemic in developing countries – strengthening resilience by building universal protection", May 2020

.United Nations, "Policy brief: the impact of COVID-19 on women", 9 April 2020

تنفيذ الأنشطة إلكترونياً⁽²⁷⁾. كما يمكن أن تكون هناك أشكال جديدة من تعبئة المجتمع المحلي وإشراكه في المجتمع تعمل على تحويل المعايير والمواقف التي تديم العنف ضد النساء والفتيات. فعلى سبيل المثال، بدأت الصين نسختها الخاصة من الوسم #AntiDomesticViolenceDuringEpidemic (مكافحة العنف العائلي أثناء الجائحة) في إطار الجهود المبذولة للترويج. وتوفر الحملة روابط للموارد الإلكترونية، ما يساعد على كسر الصمت بشأن العنف وفضحه باعتباره يشكل خطراً أثناء تدابير الإغلاق. وبدأت أيضاً مجتمعات الرجال والفتيات المستخدمة للإنترنت في التصدي لأشكال الذكورة المؤذية والعنيفة، ما يدل على التضامن مع النساء والفتيات (انظر الإطار 3).

28 - ورغم أن القيود المتعلقة بكوفيد-19 تُفرض حالياً، فإن هناك أيضاً فرصة لإدراج الدروس والبرامج والمناقشات بشأن العلاقات الصحية، والاستخدام المناسب للتكنولوجيا، والمهارات الحياتية، والتثقيف الجنسي الشامل باستخدام أساليب التعلم عن بعد والدراسة بالمراسلة. ولم تقدم الدول سوى القليل من المعلومات عن جهودها الرامية إلى منع العنف ضد النساء والفتيات من خلال التثقيف في سياق كوفيد-19.

الإطار 3

الاستراتيجيات الإلكترونية لمنع العنف في سياق مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) مع التركيز على الرجال والفتيات

أسفرت جائحة كوفيد-19 عن بذل جهود جديدة لإشراك الرجال والفتيات باعتبارهم حلفاء في منع العنف ضد المرأة، بسبل منها على وجه الخصوص تعبئة الجماعات المستخدمة للإنترنت.

ففي الهند، حشد مركز أكشارا، مع شركائه، دعم شخصيات عامة معروفة لحث الجمهور على توحيد جهوده الرامية إلى مكافحة العنف العائلي. وقد أنتج ونشر شريط فيديو على الإنترنت، ومثلاً بثلاث لغات وبالوسم #LockdownOnDomesticViolence (وقف العنف العائلي)، داعياً المشاهدين إلى القيام بدور نشط بالإبلاغ عن العنف العائلي والتحدث علناً ضد سوء المعاملة.

وفي أمريكا اللاتينية، ظهرت حركات جديدة على الإنترنت للرجال والفتيات، حُشدت وراء الوسمين #MasculinidadesEnCuarentena (“الذكورة في الحجر الصحي”) و #AislamientoSinViolencia (“العزلة دون عنف”) وتبادلت أسرطة فيديو وبيانات تنبذ العنف ضد المرأة وتشجع سائر الرجال على التضامن مع النساء والفتيات.

وفي أفريقيا، تبادل تحالف MenEngage رسائل ومقاطع فيديو تدعو الرجال إلى انتهاج سلوك إيجابي أثناء تدابير الإغلاق.

(27) Raising Voices, “Guidance note 2: how can activist organizations adapt?”, series on preventing violence against women during the COVID-19 pandemic, Kampala, 2020.

الحاجة إلى زيادة دور القطاع الخاص في المنع والاستجابة وتعزيز الشراكات بين القطاعات

29 - في سياق كوفيد-19، تعمل النساء بشكل متزايد في المنزل. ولذلك، يضطلع القطاع الخاص بدور شديد الأهمية في التصدي للعنف ضد المرأة، ولا سيما العنف العائلي، باعتباره مسألة من مسائل مكان العمل. وقد يكون أرباب العمل والمديرون والزملاء المصدر الوحيد للاتصال المباشر خارج المنزل بالنسبة للعديد من ضحايا العنف، وبالتالي قد يكونون قادرين على توفير شريان حياة للواتي لا يحصلن على أي دعم آخر. ومن المهم، في السياق الحالي، كفاءة تدريب المديرين على تحديد القرارات بارتكاب أعمال عنف ضد المرأة والتعامل معها على النحو المناسب، وعلى تحديد مسارات الإحالة إلى خدمات الدعم⁽²⁸⁾.

30 - ومن الأهمية بمكان إقامة شراكات قوية بين أرباب العمل ومقدمي الخدمات النسائية المتخصصة من ذوي الخبرة في مكافحة العنف ضد النساء والفتيات لكفالة أن تسترشد الاستجابات في مكان العمل للعنف ضد المرأة بنهج يركز على الضحايا. وقد وضع القطاع الخاص ممارسات مبتكرة كثيرة خلال جائحة كوفيد-19، بما في ذلك توفير خيارات بديلة بشأن الأماكن التي يمكن للموظفات العمل منها؛ وتوفير أماكن إقامة آمنة؛ والدعم المالي؛ وتوفير مزيد من التدريب والمساعدة من أجل مساعدة المديرين على دعم الموظفات اللواتي يتعرضن للعنف؛ وزيادة التواصل مع الموظفات بشأن الخدمات والدعم المتاح لهن (انظر الإطار 4).

الإطار 4

تكييف منظمات القطاع الخاص للسياسات المتصلة بالعنف ضد المرأة في سياق مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)

يستجيب العديد من أرباب العمل لخطر العنف المتزايد الذي تواجهه المرأة في سياق كوفيد-19⁽²⁹⁾. فعلى سبيل المثال، قامت شركة فودافون بتكييف سياستها العالمية ومجموعة أدواتها المتعلقة بالعنف العائلي وإساءة المعاملة للتركيز على كفالة أن تتمكن الموظفات من العمل بأمان من منازلهن. وتوفر السياسة العالمية والتوجيهات المستكملة، التي تستند إلى مبادئ "القبول والاستجابة والإحالة"، دعماً شاملاً في مكان العمل، بما في ذلك 10 أيام من الإجازة الآمنة المدفوعة الأجر والتدابير الأمنية المكيفة مع العمل عن بعد من المنزل. وبالإضافة إلى ذلك، جرى بث ملفين صوتيين رقميين للمديرين لتوعيتهم بشأن المخاطر المتزايدة للعنف العائلي خلال تدابير الإغلاق وبعدها.

United Nations trust fund in support of actions to eliminate violence against women, "Shadow (28) pandemic solidarity campaign: domestic violence in COVID-19 – guidance tool for employers and businesses", 2020

Women's Empowerment Principles, UN-Women, "The COVID-19 shadow pandemic: domestic (29) violence in the world of work – a call to action for the private sector", May 2020

وأنشأ بعض الشركات شبكات وبدأ حملات باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من التكنولوجيا للتوعية بالعنف العائلي خلال جائحة كوفيد-19. فعلى سبيل المثال، قامت شركة كيرينغ، التي تعمل في إيطاليا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية، بحملة للتوعية باستخدام الوسم #YouAreNotAlone (لست وحدك) لتوفير المعلومات والموارد الشبكية المصممة خصيصاً في هذا السياق، وتوجيه انتباه المنظمات المتخصصة المعنية بالضحايا والناجيات التي يمكن أن تقدم الدعم أثناء الجائحة.

زيادة استخدام التكنولوجيا خلال جائحة كوفيد-19 دون إحداث مزيد من الضرر

31 - برزت التكنولوجيا باعتبارها أداة هامة لتوسيع نطاق الخدمات، ووسيلة لإقامة مجتمع أوسع نطاقاً ومزيد من الصلات الاجتماعية، إلا أن هناك أيضاً فرصاً أكبر لاستغلال النساء والفتيات على الإنترنت. ورغم أن عدم المساواة الرقمية الذي تعاني منه النساء والفتيات لا يزال يشكل مصدر قلق بالغ، فإن الملايين منهن يستخدمن الآن التداول بالفيديو على نحو أكثر تواتراً من أجل العمل والدراسة. وقد وثقت وسائل الإعلام ومنظمات حقوق المرأة حالات محددة تتعلق بعرض أشرطة فيديو إباحية غير مرغوب فيها أثناء مشاركة النساء في المناسبات الاجتماعية على الإنترنت، واستخدام التهديد بالعنف والمحتوى الضار المتحيز جنسياً، و"الاقترام بقصد التخريب" الذي يحدث للاجتماعات المعقودة عن طريق الفيديو، حيث يفاجأ المشاركون بمواد مشحونة عنصرياً أو مواد جنسية صريحة تُعرض أمام أنظارهم⁽³⁰⁾.

32 - وخلال جائحة كوفيد-19، أعطى بعض الدول الأعضاء ومقدمي التكنولوجيا الأولوية للإجراءات الرامية إلى التصدي لخطر زيادة إساءة المعاملة والمضايقة على الإنترنت. ففي أستراليا، على سبيل المثال، قام مفوض السلامة الإلكترونية بوضع موارد للحفاظ على سلامة البنات والأولاد على الإنترنت أثناء العزل الناجم عن كوفيد-19، بما في ذلك المراقبة من جانب الوالدين وتدخّل المارة. وفي المملكة المتحدة، تم توسيع نطاق خدمات خطوط المساعدة الهاتفية الذي تموله الحكومة ويدعم الضحايا والناجيات اللواتي استُعملت صورهن الحميمة على نحو سيء. ورداً على حالات التحرش الجنسي بالطالبات المشاركات في التعلم عبر الإنترنت، استحدثت إسرائيل تدابير جديدة للسلامة الإلكترونية في تقديم الدروس التعليمية عبر الإنترنت.

33 - ووضع العديد من موردي التكنولوجيا سياسات تتيح تحديد حالات التحرش أو العنف ضد المرأة والإبلاغ عنها والانتصاف منها على منصات مزودي خدمات الإنترنت. فعلى سبيل المثال، طرح موقع فيسبوك ميزة أمان جديدة في الهند تمكن المستخدمين من إغلاق حساباتهم بسهولة بحيث لا يتمكن الأشخاص الذين ليسوا على قائمة الأصدقاء من مشاهدة منشوراتهن وتكبير صورة الملف الشخصي وصورة الغلاف الخاصة بهن أو تنزيلها. كما طرح موقع تويتر إضافةً توسيعية أسماها "Safe DM" في شباط/فبراير 2020 لاعتراض وحذف الصور العارية غير المرغوب فيها في رسائل تويتر الخاصة.

.UN-Women, "Online and ICT-facilitated violence against women and girls during COVID-19", 2020 (30)

34 - وقد تزايد الزخم في التصدي للعنف ضد النساء والفتيات الذي تيسره التكنولوجيا. ففي إطار الاستعراض العالمي الخامس والعشرين لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ادعى أكثر من نصف الدول التي قدمت تقاريرها أنها بصدد سن أو تعزيز تشريعات في هذا الصدد. غير أن هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهود للعمل مع مقدمي التكنولوجيا وتنظيمها من أجل مساءلتها عن العمل على الحفاظ على سلامة النساء على الإنترنت أو التقاعس عن ذلك. وهذا الأمر أكثر إلحاحًا في سياق كوفيد-19.

ثالثًا - أوجه التقدم في القضاء على التحرش الجنسي

35 - يتضمن قرار الجمعية العامة 148/73 مجموعة شاملة من التوصيات للقضاء على التحرش الجنسي. وفي العامين الماضيين، اكتسب التصدي للتحرش الجنسي بوصفه شكلاً من أشكال العنف ضد النساء والفتيات زخمًا كبيرًا، ولا سيما في أعقاب حركة Me Too (أنا أيضا) ونظيراتها. وخلال جائحة كوفيد-19، ورغم أن التركيز كان عن حق على العنف العائلي، فلا يزال التحرش الجنسي والعنف الجنسي مستمران. وأصبح التحرش الجنسي الذي يرتكب على الإنترنت قضية تتسم بأهمية أكبر في سياق كوفيد-19. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت نسبة كبيرة من النساء العمل في الخدمات الأساسية والعمل غير الرسمي، حيث ظلن عرضةً للتحرش الجنسي. ومع تخفيف الكثير من البلدان القيود المفروضة، فإن الاعتماد على الزخم الذي اكتسب في السنوات الأخيرة لتعزيز الإجراءات المتخذة بشأن التحرش الجنسي في جميع المجالات سيصبح أولوية ملحة على نحو متزايد.

36 - وكان من التطورات الرئيسية في العامين الماضيين اعتماد اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل، 2019 (رقم 190)، وهي أول معيار عمل دولي من نوعه يتعلق بالعنف في عالم العمل، مع التركيز بشكل خاص على العنف ضد المرأة. وتعرّف الاتفاقية العنف والتحرش بأتهما "مجموعة من السلوكيات والممارسات غير المقبولة" التي "تهدف أو تؤدي أو يحتمل أن تؤدي إلى إلحاق ضرر جسدي أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي". ويشمل التعريف جميع الأشخاص الذين يعملون، بمن فيهم المتدربون الداخليون والمتدربون المهنيون، والأشخاص الذين يمارسون واجبات صاحب العمل أو سلطته، وينطبق على القطاعين العام والخاص، والاقتصاد الرسمي وغير الرسمي، وعلى المناطق الحضرية والريفية.

37 - وقد أبلغت الدول عن مجموعة واسعة من الإجراءات الرامية إلى القضاء على التحرش الجنسي، تمشيا مع القرار 148/73. وثمة اتجاه واعد يتمثل في تعزيز أو توسيع نطاق التشريعات بهدف معالجة التحرش الجنسي. فعلى سبيل المثال، جرّمت بيرو التحرش الجنسي، بما في ذلك الابتزاز الجنسي ونشر الصور ومحتويات الفيديو الجنسية الطابع دون موافقة. واستحدثت كوستاريكا تشريعا خاصا بالتصدي للتحرش الجنسي في المجال الرياضي. وجرّم المغرب التحرش الجنسي في مجالات متعددة تشمل أماكن العمل والأماكن العامة. وقامت النرويج بإصلاح قوانينها المتعلقة بالتمييز بهدف تعزيز التزامات السلطات العامة بمنع التحرش الجنسي ومكافحة القبولية النمطية. ويعكس هذا النهج الممارسات الحالية، نظراً للحاجة إلى اتخاذ خطوات استباقية لمنع التحرش الجنسي والتصدي له، بدلاً من التعويل على شخص ما لتقديم شكوى في هذا الصدد. وتتظر بلدان أخرى، من قبيل قبرغيزستان، في إدخال إصلاحات على قوانين التحرش الجنسي.

38 - وأحرز تقدم كبير فيما يتعلق بالأحكام القانونية للتحرش الجنسي في الأماكن العامة، ولا سيما على مستوى المدن والبلديات. وستكتسي هذه القوانين أهمية متجددة مع تخفيف البلدان للقيود في سياق تدابير الإغلاق. وفي عام 2018، اعتمدت فرنسا قانوناً جديداً يتضمن أحكاماً تتناول الإهانات المتحيزة جنسياً أو التعليقات المهينة أو المذلة، والسلوك العدواني والبعيضي سواء كان جنسياً أو متحيزاً جنسياً ضد شخص ما في الأماكن العامة أو المدارس أو أماكن العمل. واعتمدت الفلبين قانونين على مستوى المدن للتصدي للتحرش الجنسي في الأماكن العامة. ففي عام 2016، أصدرت مدينة كويزون أول مرسوم يعاقب على التحرش الجنسي بالنساء في الأماكن العامة من خلال تعديل أجري على قانون الجنسانية والتنمية. وفي عام 2018، أصدر مجلس مدينة مانيل أيضاً أمراً قائماً بذاته يتضمن أحكاماً محددة بشأن التحرش الجنسي بما يشمل المضايقة اللفظية، والتصفير، والتحديق، واللمس بقصد جنسي. ويحدد ذلك الأمر إجراءات عملية وواضحة وبسيطة وفي المتناول وينص على الخضوع لتدريب إلزامي⁽³¹⁾.

39 - وعلى الرغم من التقدم المحرز، لا تزال هناك فجوات كبيرة في المجالات التي تغطيها قوانين التحرش الجنسي، ولا يزال تنفيذ القوانين وإعمالها يشكلان تحدياً كبيراً، على غرار القوانين الأخرى المتعلقة بالعنف ضد المرأة. ومن بين 189 بلداً، لا يزال 35 بلداً دون تشريع بشأن التحرش الجنسي؛ كما أن هناك 59 بلداً ليس لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في أماكن العمل؛ و 123 بلداً ليس لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في مجال التعليم؛ و 157 بلداً ليس لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في الأماكن العامة⁽³²⁾.

40 - واستجابة للتوصيات الواردة في القرار 148/73، أبلغت عدة دول عن الجهود الرامية إلى تغيير ثقافة القبول فيما يتعلق بالتحرش الجنسي في مكان العمل. ففي البرتغال، على سبيل المثال، بدأت لجنة المساواة في العمل والعمالة حملة بشأن عدم التسامح مطلقاً إزاء التحرش في مكان العمل، ونشرت دليلاً عن وضع مدونة لقواعد السلوك بهدف منع التحرش الجنسي ومكافحته في العمل. وإدراكاً منها ضرورة معالجة أوجه ضعف الأشخاص في مهن محددة في مواجهة التحرش الجنسي، أصدرت إكوادور توجيهات محددة بشأن دعم خادمت المنازل اللواتي يتعرضن للتحرش الجنسي. وفي السويد، طلبت الحكومة إلى أمين المظالم المعني بالمساواة أن يركز جهوده على التحرش الجنسي. وعقب حوار مع أصحاب العمل، أصدرت حكومة المملكة العربية السعودية مرسوماً وزارياً لتحسين التصدي للتحرش الجنسي في مكان العمل. وفي أستراليا، أجرت لجنة حقوق الإنسان تحقيقاً وطنياً واسع النطاق في التحرش الجنسي في مكان العمل، وأوصت بوضع خطة إصلاح شاملة، بما في ذلك الوقاية الأولية، ونموذج تنظيمي جديد للتحويل من نموذج رد الفعل في التصدي للتحرش الجنسي الذي يتطلب تقديم شكاوى من الأفراد إلى نموذج استباقي يتطلب إجراءات إيجابية من أرباب العمل.

41 - وعلى الرغم من هذه الجهود، فإن غالبية الاستجابات للتحرش الجنسي في مكان العمل لا تزال محدودة، مع اتخاذ حد أدنى من الإجراءات في الامتثال للقانون، ووجود نظم وسياسات تحمي الجناة وتمنع النساء من التحدث علانية أو تضايقهن إن فعلن ذلك. وعلاوة على ذلك، فإن عمليات التفتيش الحالية المتعلقة بالعمل، بما في ذلك في مجال الصحة والسلامة المهنيين، لا تولي اهتماماً كافياً للتحرش الجنسي.

UN-Women, *Safe Cities and Safe Public Spaces for Women and Girls Global Flagship Initiative*: (31) *International Compendium of Practices* (New York, 2019)

.World Bank Group, *Women, Business and the Law 2018* (Washington, D.C., 2018) (32)

وإن تغيير ثقافة أماكن العمل لتهيئة بيئات خالية من التحرش الجنسي يتطلب أساسًا قيادة قوية على الصعيد الوطني وعلى مستوى أرباب العمل مع التزام صريح بالمساواة والاحترام في مكان العمل، والشفافية والمساءلة، وتهيئة بيئة آمنة وداعمة للضحايا والناجيات لكي يعبرن عن آرائهن ويُصغى إليهن.

42 - وأبلغ عدد قليل من البلدان (أستراليا وسلوفينيا) عن الجهود المبذولة لقياس مدى انتشار التحرش الجنسي. ولا تزال هناك ثغرات كبيرة في البيانات بشأن التحرش الجنسي في الأماكن الخاصة والعامّة، وكذلك بشأن تيسير التحرش الجنسي وغيره من أشكال العنف من خلال التكنولوجيا. وبالمثل، لا تزال هناك ثغرات كبيرة في جمع في ما توفره السجلات الإدارية من بيانات عن الناجيات والجنّاة وتقديم الخدمات والنتائج القضائية. وتشير ندرة البيانات الوطنية المتعلقة بالتحرش الجنسي إلى أن هناك حاجة ملحة لوضع معايير دولية لقياس التحرش الجنسي في مجالات متعددة من أجل الاسترشاد بها في جمع البيانات وتحليلها بانتظام. وهناك حاجة أيضًا إلى البحث والأدلة بشأن تأثير التحرش الجنسي في سياقات متعددة، لا سيما في سياق جائحة كوفيد-19 والتعافي منها.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الاستنتاجات

43 - يستمر العنف ضد النساء والفتيات، المتجذر في علاقات القوة غير المتكافئة بين النساء والرجال، باعتباره حالة طوارئ عالمية، بما يخلفه من آثار خطيرة على صحة وحياة النساء والفتيات، والأسر، والمجتمعات المحلية، والمجتمع ككل. ورغم أن الدول اتخذت خطوات في مجال الاستجابة، من قبيل استحداث قوانين وسياسات قبل حدوث جائحة كوفيد-19، فلم تكن التغييرات عامة ولم تقض إلى تحوّل، حيث لا يزال التنفيذ وتوفير الموارد الكافية يشكلان تحديات كبيرة. ومع انتشار جائحة كوفيد-19، انتشرت تدابير التخفيف من حدتها، بما في ذلك التباعد البدني وفرض قيود على الحركة. ويشير العدد المتزايد من التقارير عن العنف ضد النساء والفتيات إلى وجود معايير وقوالب نمطية عميقة الجذور تُبرر العنف الذي يرتكبه الرجال. ويؤكد الوضع الحالي على الضرورة الملحة للعمل المتضافر والفعال من جميع أصحاب المصلحة للقضاء على العنف ضد المرأة.

44 - وقد استلزم التصدي للجائحة ابتكارات هامة من جانب الحكومات للتصدي للعنف ضد المرأة، بما في ذلك تكييف الخدمات، واستخدام التكنولوجيا، وتعزيز الشراكات المتعددة القطاعات وتعددية الأطراف. غير أنه لا تزال هناك حاجة ملحة إلى بذل مزيد من الجهود والقيام باستثمارات إضافية. ولا يزال عدد كبير جدا من النساء محروماً من إمكانية الحصول على الدعم المنقذ للحياة، على خلفية إجهاد الخدمات وتقديمها في ظروف تحيط بها القيود. وتتعرض المنظمات النسائية، التي تؤدي دورا بالغ الأهمية في التصدي للجائحة والقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، لضغوط مالية وتشغيلية متزايدة.

45 - ومن الأهمية الفائقة بمكان ألا يؤدي التصدي لكوفيد-19 إلى وقف أو عكس التقدم الذي تحقق بالفعل في مجال القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات. وفي السنوات الأخيرة، طالبت الحركات المتنامية في جميع أنحاء العالم بالمساءلة واتخاذ إجراءات لوضع حد للعنف ضد النساء والفتيات، مع التركيز على التحرش الجنسي. ونتيجة لذلك، أحرزت الدول تقدماً هاماً في تعزيز القوانين واستحداث نهج جديدة لمنع التحرش الجنسي والتصدي له.

باء - التوصيات

46 - ينبغي للدول أن تكفل منح الأولوية لمنع العنف ضد النساء والفتيات والتصدي له في الخطط الوطنية المتعلقة بالاستجابة لكوفيد-19 والتعافي منه، إلى جانب وضع آليات فعالة للرصد والمساءلة. وينبغي أن تشكل الاستثمارات في منع العنف ضد المرأة والتصدي له جزءاً من حزم الحوافز المالية وجزءاً لا يتجزأ من "إعادة البناء على نحو أفضل".

47 - ولكي تتمكن المنظمات النسائية من الاضطلاع بدورها الفائق الأهمية، ينبغي للدول أن تقوم بما يلي:

(أ) تمكين المنظمات النسائية من المشاركة في عمليات صنع القرارات المتعلقة بالاستجابة لكوفيد-19 والتعافي منه؛

(ب) ضمان توفير التمويل العاجل والمرن لخدمات الدعم التي يديرها المجتمع المدني وجماعات حقوق المرأة.

48 - وتُدعى الدول إلى اعتبار خدمات الدعم المقدمة إلى النساء، بما في ذلك الملاجئ والخدمات الصحية والدعم النفسي الاجتماعي، خدمات أساسية. وثمة حاجة إلى زيادة التمويل والتكيف من أجل الوصول إلى جميع النساء، بصرف النظر عن أوضاعهن، في بيوتهن ومجتمعاتهن المحلية، وكفالة عدم التخلي عن أي منهن، حتى يتسنى للمحرومات منهن أو اللواتي يعشن في المناطق النائية الحصول على الخدمات. وينبغي اتباع مسارات وشراكات مبتكرة للإحالة، باستخدام مجموعة من الاستراتيجيات للوصول إلى النساء اللواتي ليس لديهن منفذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

49 - وتُحث أجهزة الشرطة والعدالة على كفالة إيلاء أولوية عالية لحوادث العنف ضد النساء والفتيات، وكفالة حصول المرأة على أوامر الحماية، ومحاسبة الجناة. وينبغي للدول أن تتخذ تدابير محددة لتناول التراكم في الأعمال غير المنجزة وتمكين المرأة من الوصول إلى المحاكم، بما في ذلك المحاكم المتخصصة، من خلال التداول بالفيديو، والهاتف، والمحاكم المتنقلة، على سبيل المثال. كما ينبغي للدول أن تنشئ قاعدة بيانات دقيقة ومحدثة لتتبع الجناة المسجلين ورصدهم على نحو فعال. وينبغي أن تقع على عاتق الجناة مسؤولية مغادرة المنزل وتغيير سلوكهم، لا على عاتق الضحايا والناجيات.

50 - وينبغي للدول أن تستخدم وسائط الإعلام التقليدية، ووسائط التواصل الاجتماعي، وتكنولوجيا الإنترنت لتغيير المعايير والقوالب النمطية والمواقف التي تجعل من العنف أمراً عادياً وتجد له ما يبرره. وينبغي للدول أن تدعم التدابير الرامية إلى إشراك الرجال والفتيان باعتبارهم متحالفين في القضاء على العنف ضد النساء والفتيات.

51 - وفي إطار استراتيجية شاملة لمنع العنف، وتخصيص الدعم والحوافز على الصعيد الاقتصادي استجابة لجائحة كوفيد-19 وخطط التعافي، ينبغي للدول أن تضمن إمكانية حصول الجميع على الحماية الاجتماعية المراعية للمنظور الجنساني، نظراً لأهميتها القصوى في توفير الأمن الاقتصادي والاستقلالية للمرأة. وهذا ما ينبغي أن يشمل إعانات دعم الأجور وغير ذلك من أشكال شبكات الأمان.

52 - وينبغي لجميع الجهات الفاعلة، بما في ذلك القطاع الخاص، أن تؤدي دورها في دعم النساء اللواتي يتعرضن للعنف، باستخدام النهج القائمة على مراعاة متطلبات الناجيات في شراكة مع المنظمات النسائية، مع زيادة تعزيز هذه الجهود في سياق كوفيد-19.

53 - وينبغي للدول أن تكفل وصول النساء والفتيات إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الآمنة والميسورة التكلفة، وأن تعمل مع مقدمي التكنولوجيا على منع العنف والتحرش على الإنترنت، ولا سيما في سياق كوفيد-19، بما يكفل وصول النساء اللواتي يتعرضن للعنف والتحرش إلى سبل الانتصاف السريعة والفعالة.

54 - ويجب عدم وقف الإصلاحات الرامية إلى تعزيز القوانين التي تتصدى للعنف ضد النساء والفتيات. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن يظل القضاء على التحرش الجنسي - وهو أكثر أشكال العنف ضد المرأة انتشاراً - على قائمة الأولويات خلال جائحة كوفيد-19 والتعافي منها. وينبغي للدول أن تواصل جهودها الرامية إلى سن قوانين شاملة تعترف بأن التحرش الجنسي شكّل من أشكال التمييز ضد المرأة وانتهاكاً لحقوق الإنسان، وأن تكفل التزام هذه التشريعات بتناول مجالات متعددة، تشمل عالم العمل، والمؤسسات التعليمية، والأماكن العامة، وشبكة الإنترنت. وينبغي إدماج القوانين مع مجموعة من تدابير التطبيق والإنفاذ، تشمل استراتيجيات لتشجيع الضحايا والناجيات على الإبلاغ عن التحرش الجنسي، ووضع عمليات للشكاوى تركز على الناجيات، واستراتيجيات لمنع.

55 - وينبغي للدول أن تصادق، دونما إبطاء، على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل، 2019 (رقم 190). وينبغي لها أن تحدد أولويات الإجراءات التي تفضي إلى تغيير في الثقافة من أجل القضاء على التحرش الجنسي في عالم العمل. وينبغي أن تشمل هذه الإجراءات وضع التزامات إيجابية على أرباب العمل لمنع التحرش الجنسي والتصدي له؛ ووضع معايير جديدة للشفافية والمساءلة لكي يقدم أرباب العمل تقارير عما يبذلونه من جهود؛ وإجراء تدريب إلزامي ومرتكز إلى الأدلة بشأن التحرش الجنسي.

56 - وينبغي أن تواصل الدول، إلى جانب منظومة الأمم المتحدة وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، تعزيز الجهود الرامية إلى تحسين البيانات المتعلقة بالعنف ضد النساء والفتيات، بسبل منها سدّ الثغرات القائمة في البيانات الوطنية المتعلقة بالتحرش الجنسي، ووضع منهجيات لجمع البيانات عن التحرش والعنف الجنسيين اللذين تيسر التكنولوجيا ارتكابهما. وينبغي للدول أيضاً أن تجري بحثاً عن أثر التحرش الجنسي في مختلف السياقات، بما في ذلك سياق كوفيد-19 والتعافي منه.